

جمعية التنمية الاهلية بالصفاء ببيشة

تحت اشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٤١٣٩)

منطقة عسير - المملكة العربية السعودية

القوائم المالية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م

وتقرير مراجع الحسابات المستقل



تقرير المراجع المستقل

المحترمين

أصحاب الفضيلة والسعادة / أعضاء مجلس الإدارة

جمعية التنمية الاهلية بالصفاء ببيشة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

الرأى المطلق:

لقد راجعنا القوائم المالية لجمعية التنمية الاهلية بالصفاء ببيشة - مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٤١٣٩) - كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م وقائمة الأنشطة وقائمة التدفقات النقدية للسنة المالية المنتهية بذلك التاريخ والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية بما في ذلك ملخص للسياسات المحاسبية الهامة.

في رأينا أن القوائم المالية المرفقة تظهر بعنل من كافة النواحي الجوهرية، المركز المالي للجنة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقا لمعيار المنشآت الغير هادفة للربح الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ، وبالإضافة الى متطلبات المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الحجم المعتمد في المملكة العربية السعودية

أساس الرأى المطلق:

تمت مراجعتنا وفقا للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. إن مسؤوليتنا بموجب تلك المعايير تم توضيحها في قسم مسؤوليات المراجع حول مراجعة القوائم المالية في تقريرنا. إننا مستقلون عن اللجنة وفقا لقواعد سلوك وأداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ذات الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية، كما أننا التزمنا بمسؤوليتنا الأخلاقية الأخرى وفقا لتلك القواعد. باعتبارنا أن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية وملانة لتوفير أساس لإبداء رأينا المطلق.

المعلومات الأخرى ولفت الانتباه:

إن الإدارة هي المسؤولة عن المعلومات الأخرى، ولفت الانتباه انه تم تحويل لجنة التنمية الاجتماعية الاهلية بالصفاء ببيشة الي جمعية التنمية الاهلية بالصفاء ببيشة تحت اشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم تسجيل (٤١٣٩).

مسؤوليات الإدارة حول القوائم المالية:

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد القوائم المالية ، وعرضها بشكل عادل وفقا لمعايير المحاسبة المتعارف عليها في المملكة العربية السعودية وعن الرقابة الداخلية التي تراها الإدارة ضرورية لإعداد قوائم مالية خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ.

عند إعداد القوائم المالية ، فإن الإدارة مسؤولة عن تقويم مقدرة اللجنة على الاستمرار في العمل وفقا لمبدأ الاستمرارية والإفصاح حسبما هو ملانم ، عن الأمور ذات العلاقة بمبدأ الاستمرارية ، وتطبيق مبدأ الاستمرارية في المحاسبة ، ما لم تكن هناك نية لتصفية اللجنة أو إيقاف عملياتها ، أو ليس هناك خيار ملانم بخلاف ذلك. إن الإدارة مسؤولة عن الإشراف على عملية إعداد التقرير المالية في اللجنة.



مسؤوليات المراجع حول القوائم المالية:

تتمثل أهدافنا في الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت القوائم المالية ككل خالية من تحريف جوهري ناتج عن غش أو خطأ , وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. إن التأكيد المعقول هو مستوى عال من التأكيد , إلا أنه ليس ضماناً على أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن تحريف جوهري موجود. يمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ , وتعد جوهريّة , بمفردها أو في مجموعها , إذا كان بشكل معقول يمكن توقع أنها ستؤثر على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون بناء على هذه القوائم المالية.

وكجزء من المراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية , فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ على نزعة الشك المهني خلال المراجعة. كما نقوم بـ :

- تحديد مخاطر التحريفات الجوهريّة في القوائم المالية وتقييمها سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ , وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة استجابةً لتلك المخاطر , والحصول على أدلة مراجعة كافية وملزمة لتوفير أساس لإبداء رأينا. وبعد خطر عدم اكتشاف تحريف جوهري ناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ , لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو حذف متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز لإجراءات الرقابة الداخلية.
- الحصول على فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة , من أجل تصميم إجراءات مراجعة ملائمة وفقاً للظروف , وليس بغرض إبداء رأي حول فاعلية الرقابة الداخلية للجنة.
- تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة , ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات ذات العلاقة التي قامت بها الإدارة.
- استنتاج مدى ملائمة تطبيق الإدارة لمبدأ الاستمرارية في المحاسبة , واستناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها , فيما إذا كان هناك عدم تأكيد جوهري يتعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكاً كبيراً حول قدرة اللجنة على الاستمرار في العمل وفقاً لمبدأ الاستمرارية. وإذا ما تبين لنا وجود عدم تأكيد جوهري , يتعين علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية , أو إذا كانت تلك الإفصاحات غير كافية , عندها يتم تعديل رأينا. تستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا حول المراجعة. ومع ذلك , فإن الأحداث أو الظروف المستقبلية قد تؤدي إلى توقف اللجنة عن الاستمرار في أعمالها كمنشأة مستمرة.
- تقييم العرض العام , وهيكل ومحتوى القوائم المالية , بما في ذلك الإفصاحات , وفيما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق عرضاً عادلاً.

نقوم بإبلاغ إدارة جمعية التنمية الأهلية بالصفاء بببشة - من بين أمور أخرى - بالنطاق والتوقيت المخطط للمراجعة والنتائج الهامة للمراجعة , بما في ذلك أي أوجه قصور هامة في الرقابة الداخلية تم اكتشافها خلال مراجعتنا.

الرأي حول المتطلبات القانونية والرقابية الأخرى

وفي رأينا فإن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تتفق مع متطلبات نظام الجمعيات والمؤسسات الخيرية المعتمد من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية والنظام الأساسي للجمعية , وهي مطابقة للدفاتر والسجلات المحاسبية المحتفظ بها .

عن الرئيس وشركاؤه

الرياض : ٢٢ شعبان ١٤٤٤ هـ

محاسبون ومراجعون قانونيون

عبد الرحمن بن عبد الله الرويس

ترخيص رقم (٨٨٣)



الموافق : ١٤ مارس ٢٠٢٣ م.

محاسبون ومراجعون قانونيون

سجل مهني ٧٢٥/١١/٣٣٣

ALRUWEIS & PARTNERS

Certified Accountants & Auditors

جمعية التنمية الاهلية بالصفاء ببيشة
تحت اشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٤١٣٩)
قائمة المركز المالي
كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م (المبالغ بالريالات السعودية)

٣١ ديسمبر ٢٠٢١م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م	إيضاح	
			<u>الأصول</u>
			<u>الأصول المتداولة</u>
٢٨٧,٨٠٠	-		النقد وما في حكمه
٢٨٧,٨٠٠	-		مجموع الأصول المتداولة
			<u>الأصول غير المتداولة</u>
-	٣١,٠٦٣	(٤)	الممتلكات والآلات والمعدات - بالصافي
-	٣١,٠٦٣		مجموع الأصول غير المتداولة
٢٨٧,٨٠٠	٣١,٠٦٣		إجمالي الأصول
			<u>الالتزامات غير المتداولة</u>
-	٢,٢٥٠	(٥)	مخصص مكافأة نهاية الخدمة
-	٢,٢٥٠		مجموع الالتزامات غير المتداولة
			<u>صافي الأصول</u>
٢,٨٠٠	(١,٩٠١)		صافي الأصول غير المقيدة
٢٨٥,٠٠٠	٣٠,٧١٤	(٨)	صافي الأصول المقيدة
٢٨٧,٨٠٠	٢٨,٨١٣		إجمالي صافي الأصول
٢٨٧,٨٠٠	٣١,٠٦٣		إجمالي الالتزامات وصافي الأصول

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٩) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

قائمة الأنشطة

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م (المبالغ بالريالات السعودية)

إيضاح	غير مقيدة	مقيدة	اجمالي ٢٠٢٢ م	اجمالي ٢٠٢١ م
الإيرادات				
التبرعات النقدية العامة	١,٠٠٠	-	١,٠٠٠	٢,٨٠٠
اعانات الوزارة	-	-	-	٢٨٥,٠٠٠
صافي الأصول المحررة من القيود				
إعادة التصنيف لتحقيق قيد الاستخدام	٢٥٤,٢٨٦	(٢٥٤,٢٨٦)	-	-
إجمالي الإيرادات وإعادة التصنيف	٢٥٥,٢٨٦	(٢٥٤,٢٨٦)	١,٠٠٠	٢٨٧,٨٠٠
المصروفات				
(٦) مصروفات الأنشطة	٢٥٤,٢٨٦	-	٢٥٤,٢٨٦	-
(٧) المصروفات العمومية والإدارية	٢,٢٥٠	-	٢,٢٥٠	-
(٤) إهلاك الممتلكات والآلات والمعدات	٣,٤٥١	-	٣,٤٥١	-
إجمالي المصروفات	٢٥٩,٩٨٧	-	٢٥٩,٩٨٧	-
التغير في صافي الأصول	(٤,٧٠١)	(٢٥٤,٢٨٦)	(٢٥٨,٩٨٧)	٢٨٧,٨٠٠
صافي الأصول بداية السنة	٢,٨٠٠	٢٨٥,٠٠٠	٢٨٧,٨٠٠	-
صافي الأصول نهاية السنة	(١,٩٠١)	٣٠,٧١٤	٢٨,٨١٣	٢٨٧,٨٠٠

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى (٩) جزء لا يتجزأ من هذه القوائم المالية وتقرأ معها

٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	
		<u>التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية</u>
٢٨٧,٨٠٠	(٢٥٨,٩٨٧)	التغير في صافي الأصول
-	٣,٤٥١	اهلاك الممتلكات والآلات والمعدات
-	٢,٢٥٠	المكون من مخصص مكافأة نهاية الخدمة
٢٨٧,٨٠٠	(٢٥٣,٢٨٦)	صافي النقد (المستخدم في) الناتج من الأنشطة التشغيلية
		<u>التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية</u>
-	(٣٤,٥١٤)	اضافات الممتلكات والآلات والمعدات
-	(٣٤,٥١٤)	صافي النقد (المستخدم في) الأنشطة الاستثمارية
٢٨٧,٨٠٠	(٢٨٧,٨٠٠)	صافي التغير في رصيد النقدية خلال السنة
-	٢٨٧,٨٠٠	النقدية وما في حكمها في بداية السنة
٢٨٧,٨٠٠	-	النقدية وما في حكمها في نهاية السنة

إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (٩) تمثل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية

جمعية التنمية الاهلية بالصفا ببيشة
تحت اشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٤١٣٩)

إيضاحات حول القوائم المالية

عن السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢م

(١) التكوين والنشاط :-

جمعية التنمية الاهلية بالصفا ببيشة ، مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٤١٣٩) ، تحت اشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي ، بتاريخ ١١/٠٩/١٤٤٣هـ الموافق في ١٢/٠٤/٢٠٢٢م ، مركزها الرئيسي:- بيشة- عسير - المملكة العربية السعودية .

١،١ - السنة المالية :

تبدأ السنة ببداية شهر يناير من العام المالي ٢٠٢٢م وتنتهى بنهاية شهر ديسمبر من نفس العام المالي ٢٠٢٢م.

(٢) اسس اعداد القوائم المالية :

١-٢ المعايير المحاسبية المطبقة :

تم عرض وإعداد القوائم المالية طبقاً للمعايير المحاسبية للمنشآت الغير هادفة للربح المطبقة في المملكة العربية السعودية ، ولمتطلبات الانبات والقياس والافصاح الواردة في المعيار الدولي للتعريف المالي للمنشآت الصغيرة ومتوسطة الحجم المعتمدة في المملكة العربية السعودية فيما لم تعالجه المعايير المحاسبية للمنشآت غير الهادفة للربح الصادرة عن الهيئة والاصدارات الاخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين الملائمة لظروف الجمعية .
و تم الافصاح عن اهم السياسات المحاسبية المتبعة من قبل الجمعية في ايضاح رقم(٣).

٢-٢ اسس القياس :

تم اعداد هذه القوائم المالية وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية - ما لم يذكر غير ذلك - وباستخدام اساس الاستحقاق المحاسبي ومفهوم الاستمرارية .

٣-٢ العملة الوظيفية وعملة العرض :

يعتبر الريال السعودي العملة الوظيفية للمؤسسة وعملة العرض ، وتم تقريب المبالغ لأقرب ريال سعودي.

٤-٢ استخدام التقديرات :

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعيار الدولي للتعريف المالي للمنشآت صغيرة و متوسطة الحجم ، والتي يتطلب فيها استخدام التقديرات والافتراضات التي قد تؤثر على مبالغ الأصول والخصوم وإيضاحات الأصول والخصوم المحتملة في تاريخ القوائم المالية ، إضافة إلى الإيرادات والمصروفات المسجلة خلال تلك السنة وبالرغم من أن هذه التقديرات مبنية على أفضل المعلومات المتوفرة لدى الإدارة حول الأحداث والأنشطة إلا أن النتائج الفعلية قد تختلف عن هذه التقديرات .

(٣) اهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

١-٣ النقدية وما في حكمها :

تتمثل النقدية وما في حكمها في أرصدة النقدية في الخزينة ، والحسابات الجارية ، و ودائع البنوك عالية السيولة و قصيرة الاجل اقل من ثلاثة اشهر و التأمينات المحتجزة (اذا كانت فترات الاستحقاق الاصلية اقل من ٣٠ يوماً) .

٢-٣ المدينون التجاريون :

تمثل حقوق الجمعية لدى الغير من عملاء الجمعية الناتجة عن عمليات البيع الآجلة ، و تظهر الذمم المدينة التجارية بالمبلغ الاصلي للفاتورة ناقصا المخصص لقاء الديون المشكوك في تحصيلها ، يجنب مخصص الديون المشكوك في تحصيلها عندما يكون هناك دليل موضوعي على ان الجمعية لن تكون قادرة على تحصيل كافة المبالغ المستحقة وفقاً للشروط الاصلية للذمم المدينة ، و يتم تحميل المخصصات في قائمة الانشطة و تدرج ضمن المصروفات العمومية و الادارية ، عندما تكون الذمم غير قابلة للتحويل يتم شطبها مقابل مخصص الديون المشكوك فيها وبعد انفاذ جميع الاجراءات القانونية اللازمة .

٣-٣ الممتلكات والآلات والمعدات :

تمثل ممتلكات والآلات ومعدات الجمعية والتي تم اقتنائها بهدف استخدامها في تسيير عمليات وانشطة الجمعية وليس بغرض البيع. تقيد الممتلكات والآلات والمعدات بالتكلفة مضافا اليها كلفة المصاريف اللازمة لجعل الاصل الثابت جاهز للاستخدام ، وتظهر بالتكلفة ناقصا الاستهلاك المتراكم واي انخفاض في القيمة ، تستهلك التكلفة ناقصا القيمة التقديرية المتبقية بطريقة القسط الثابت على مدى الاعمار الانتاجية المقدرة

مكيفات	١٠ %	اثاث	١٠ %
سماعات	١٠ %		

تتم مراجعة القيمة المتبقية والاعمار الانتاجية و طرق الاستهلاك و يتم تعديلها مستقبلا ، اذا كان ذلك ملائما ، في حالة وجود دليل على وجود تغير هام منذ تاريخ احدث تقرير .

تظهر المشروعات تحت التنفيذ بالتكلفة لحين اكتمال الانشاءات او التركيبات و تصبح جاهزة للاستخدام وعندئذ يتم تحويل تكلفة هذه الموجودات بالإضافة الى التكاليف المنسوبة مباشرة الى الانشاءات الى فئة الموجودات المعنية ، لا يتم تحميل الاستهلاك على المشروعات تحت التنفيذ .

٤-٣ اصول الاوقاف :

يتم فصل الاصول الوقفية في مجموعة خاصة نظرا لخصوصية اصول الاوقاف الشرعية و التي تقضي باستخدام هذه الاصول في اغراض محددة سلفا تم اثباتها في صكوك الوقفية والتي ينبغي الالتزام بها بالإضافة الى ضرورة المحافظة على هذه الاصول الوقفية والعناية بها واستثمارها بما يحقق اهداف الوقف ويعود بالنفع على المستفيدين من عوائد وايرادات هذه الاوقاف.

٥-٣ الدائنون التجاريون والمبالغ المستحقة الدفع و الدائنون الآخرون :

يتم اثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجب دفعها في المستقبل عن البضاعة او الخدمات المستلمة ، سواء قدمت ام لم تقدم بها فواتير من قبل الموردين . الذمم الدائنة التجارية هي عبارة عن التزامات بسداد قيمة البضائع او الخدمات التي يتم الحصول عليها في سياق العمل الاعتيادي من الموردين ، يتم تصنيف الذمم الدائنة التجارية كمطلوبات متداولة اذا كانت هذه الذمم مستحقة السداد خلال سنة واحدة او اقل ، و الا يتم عرضها كمطلوبات غير متداولة ، و يتم اثبات الذمم الدائنة مبدئيا بسعر المعاملة .

٦-٣ عقود الإيجار:

يعتبر الترتيب التعاقدي ايجار (او ينطوي علي ايجار) اذا كان الوفاء به يتوقف على استخدام اصل او اصول محددة وينقل هذا الترتيب حق استخدام الاصل او الاصول حتي ولو لم ينص صراحة على ذلك الحق في هذا الترتيب التعاقدي . يصنف عقد الايجار عند تاريخ نشأ العقد كعقد ايجار تمويلي اذا كان ينقل كافة المخاطر الجوهرية على الملكية الي الجمعية .

أ- الجمعية كمستأجر

اذا تم تصنيف عقد الايجار كعقد تمويلي يتم اثباته بالقيمة العادلة له في بداية عقد الايجار خلال الفترات اللاحقة يتم توزيع دفعات الايجار ما بين تخفيض التزامات عقود الايجار والأعباء المالية التي يتم اثباتها ضمن تكاليف الاقتراض بقائمه الانشطة للسنة . يتم استهلاك الموجودات المستأجرة على مدي العمر الانتاجي للأصل او عقد الايجار ايهما اقل . اذا تم تصنيف عقد الايجار كعقد ايجار تشغيلي يتم اثبات الدفعات بموجب عقود الايجار التشغيلية كمصروف بقائمه الانشطة على اساس القسط الثابت على مدار فترة الايجار .

ب- الجمعية كمؤجر

يتم تصنيف كافة العقود التي لا تقوم الجمعية بموجبها بتحويل كافة المخاطر ومنافع ملكية الموجودات الجوهرية كعقود ايجارات تشغيلية ، يثبت دخل الايجار بقائمه الانشطة خلال الفترة التي يتم اكتسب فيها .

٧-٣ المخصصات:

يتم الاعتراف بالمخصص إذا ظهر نتيجة لأحداث سابقة أن لدى الجمعية التزام حالي قانوني أو تعاقدى يمكن تقدير مبلغه بشكل موثوق ومن المحتمل أن يتطلب تدفقات خارجة لمنافع اقتصادية لتسوية هذا الالتزام.

٨-٣ منافع الموظفين :

أ- منافع الموظفين قصيرة الاجل

يتم احتساب منافع الموظفين قصيرة الاجل كمصروفات عندما يتم تقديم الخدمات ذات الصلة. يتم الاعتراف بالالتزام المتعلق بالمبلغ المتوقع دفعه عندما يكون على الجمعية التزام نظامي او ضمني حالي لدفع هذه المبلغ مقابل الخدمات السابقة التي قدمها الموظف ويمكن تقدير هذا الالتزام بصوره موثقه .

ب- منافع الموظفين طويلة الاجل

لا تقوم الجمعية باحتساب مخصص تجاه الالتزام بموجب خطه مكافاة نهاية الخدمة الغير ممولة ويتم احتسابها وفقاً لمتطلبات نظام العمل السعودي او اللوائح الداخلية للجمعية على أساس الفترة التي أمضاها الموظف في خدمة الجمعية وذلك عند انتهاء خدمات الموظف.

(٣) أهم السياسات المحاسبية المتبعة : (يتبع)

٣-٩ ضريبة القيمة المضافة :

أ - تقوم الجمعية بتسجيل الضريبة على مشترياتها تمهيداً لاستردادها من قبل هيئة الزكاة والضريبة والجمارك حسب التعاميم الواردة بهذا الخصوص من وزارة الموارد البشرية و القرارات و الاجراءات ذات الصلة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك و ذلك حال قبولها كمنشأة قابلة للاسترداد بسبب النشاط.

ب - في حال وجود نشاط تجاري لدى الجمعية فنقوم الجمعية بالتسجيل لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك كمنشأة تجارية وتقديم اقراراتها بناء على ذلك.

١٠-٣ قائمة الانشطة :

يتم عرض المعلومات عن الإيرادات و المصروفات على اساس وظيفي ، طبقا للأنواع المختلفة من البرامج المقدمة ، و الأنشطة المساندة.

أ- الاعتراف بالإيرادات و التبرعات :- (يتبع)

تعد التبرعات تحويلات غير مشروطة لأصول ، سواء اكان ذلك في صورة نقدية ، او في صورة اصول اخرى الى جهة ما ، او تعد سدادا او اسقاطا لما عليها من التزامات ، من خلال عملية غير تبادلية تتم طوعا من قبل جهة اخرى . و يتم تصنيف التبرعات التي تتسلمها الجمعية من قبل المتبرعين الى تبرعات مقيدة و تبرعات غير مقيدة و تبرعات اوقاف طبقا لطبيعة و شروط المتبرعين.

يجب قياس التبرعات بالقيمة العادلة ويتم الاعتراف بالتبرعات عند توافر الشروط التالية :

عندما تتمتع الجمعية بسلطة إدارة التبرع أو التصرف فيه بأي شكل من أشكال التصرف بما يسمح لها تحديد كيفية الاستخدام في المستقبل .

- وأن تتوقع الجمعية الحصول على التبرع بدرجة معقولة من الثقة .
- وأن يكون التبرع قابلاً للقياس بدرجة معقولة من الموضوعية .

وبناء على الشروط المذكورة اعلاه ، تكون سياسة اثبات ايرادات مصادر التبرعات المختلفة كما يلي :-

التبرعات النقدية :

يتم قيد ما يُتلقى من تبرعات نقدية في الفترة التي تتسلم فيها الجمعية تلك التبرعات .

التبرعات العينية بغرض اعادة بيعها او توزيعها :

يتم قيد التبرعات العينية بالقيمة القابلة للتحقق في الفترة المحاسبية التي تم الاستلام فيها و عند تعذر الوصول الى القيمة القابلة للتحقق لتلك السلع فانه يجب تأجيل الاعتراف بتلك التبرعات الى حين بيعها .

التبرعات العينية - اصول بغرض استخدامها :

يتم الاعتراف بها كتبرعات بالقيمة العادلة في قائمة الأنشطة ، وضمن مجموعات الاصول المناسبة في قائمة المركز المالي .

الخدمات التطوعية :

يتم إثبات ما تستقبله الجمعية من تبرعات في صورة خدمات تطوعية أو تجهيزات أو منافع أو مرافق ضمن التبرعات وذلك عند إمكانية قياسها بحيث تعكس القيمة المقدرة لتلك التبرعات ، القيمة العادلة لتلك الخدمات أو المنافع أو التجهيزات .

أ- الاعتراف بالإيرادات و التبرعات :- (يتمه)

التعهد بتقديم تبرع :

يتم الاعتراف بالتعهد بتقديم تبرع في القوائم المالية ، عند توافر دليل مقنع في صورة مستندات ، او اي وسائل ثبوتية اخرى يمكن التحقق من صحتها ، تؤكد وجود التعهد . ويعد الاتفاق ، الذي لا يشير بوضوح الى كونه يمثل تعهدا ؛ تعهدا غير مشروط بتقديم تبرع في حال اشتغال الاتفاق على نية غير مشروطة ، مشمولة النفاذ نظاما ، بتقديم تبرع .

المنح الحكومية :

تتسلم الجمعية منح حكومية من وزارة المراد البشرية ويتم الاعتراف بها وفقا لمسارات المنح التي تعتمدها الوزارة والشروط المرتبطة بها .

الايادات التشغيلية الاخرى :

يتم الاعتراف بها عند تحققها من خلال تقديم خدمة او بيع سلعة وفقا للالتزامات المحددة مسبقاً بين الطرفين .

ايرادات التحويلات واعادة التصنيف :

يمثل عملية المناقلة و التحويل بين الحسابات المقيدة و غير المقيدة نتيجة رفع القيود من قبل المتبرع ، او انقضاء القيد بمرور الوقت او استيفاء القيود من قبل الجمعية.

ب- المصروفات والمساعدات

مصرفات الانشطة :

تتمثل مصروفات الأنشطة في المصروفات الناتجة عن مجهودات الجمعية في أداء وظيفتها الاجتماعية و التي تمثل النشاط الرئيسي للجمعية .

المساعدات النقدية :

تتمثل في مصروفات المساعدات النقدية المقدمة للمحتاجين و يتم تسجيلها فور سدادها لمستحقيها او استحقاقها .

مصروفات المنح الحكومية :

تمثل مصروفات البرامج و الأنشطة الممولة و المدعومة من المنح الحكومية التي تعتمدها وزارة الموارد البشرية .

مصرفات جمع الاموال :

مصرفات التسويق و تنمية الموارد المالية و جمع التبرعات بشكل مباشر او يتم تحميلها باتباع اسس تحميل عادلة ومعتمدة من اصحاب الصلاحية .

مصاريف الحوكمة :

تخص مصروفات مجلس الادارة و معتمدة من اصحاب الصلاحية .

۱۱-۳ صافی الاصول (تتبع)

يمثل حساب صافي الأصول في الجمعية الخيرية حساب حقوق الملكية في المنشآت الربحية ، و يتم تبويبه وفقا لمعيار العرض و الإفصاح للقوائم المالية للمنشآت غير الهادفة للربح الى :-

صافى الاصول غير المقيدة

تعد جزء من اصول الجمعية لا يخضع لقيود من جانب المتبرع ، و من ثم فهي تقع تحت السيطرة الكاملة لإدارة الجمعية ، و قد تكون الاصول غير المقيدة اصولا متداولة ، او استثمارات و اصولا مالية ، او اصولا ثابتة ، او اصولا غير ملموسة .

٣-١١ صافي الاصول (يتمه)

صافي الاصول المقيمة

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود مؤقتة من جانب المتبرع ، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة او بتوقيت هذا الاستخدام او كليهما معا ، وقد تكون الاصول غير المقيمة اصولا متداولة ، او استثمارات و اصولا مالية ، او اصولا ثابتة ، او اصولا غير ملموسة .

صافي اصول الاوقاف

تعد جزء من اصول الجمعية خاضعة لقيود دائمة من جانب المتبرع نظراً لخصوصية الوقف الشرعية ، وتلك القيود قد تكون مرتبطة باستخدام الاصول لأغراض محددة ، مع المحافظة عليها ، وعدم بيعها ، او باستثمارها لتوفير مصدر دائم للدخل .

٣-١٢ قائمة التدفقات النقدية :

يتم إعداد قائمة التدفقات النقدية وفقاً للطريقة غير المباشرة .

(٤) الممتلكات والآلات والمعدات - بالصافي

التكلفة

الاجمالي	سماعات	اثاث	مكيفات	
٣٤,٥١٤	١,١٣٠	٢٠,٩٦٤	١٢,٤٢٠	الاضافات خلال السنة
٣٤,٥١٤	١,١٣٠	٢٠,٩٦٤	١٢,٤٢٠	الرصيد في نهاية السنة
				الإهلاك المتراكم
٣,٤٥١	١١٣	٢,٠٩٦	١,٢٤٢	أهلاك السنة
٣,٤٥١	١١٣	٢,٠٩٦	١,٢٤٢	الرصيد في نهاية السنة
				القيمة الدفترية
٣١,٠٦٣	١,٠١٧	١٨,٨٦٨	١١,١٧٨	الرصيد ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م

(٥) مخصص مكافأة نهاية الخدمة

٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	
-	٢,٢٥٠	المكون خلال السنة
-	٢,٢٥٠	الرصيد نهاية السنة

(٦) مصروفات الأنشطة		٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
مشروع تشغيل الجمعية	١٠٤,٠٧١	-	-
مشروع تحرير القدرات	١٥,٠٠٠	-	-
مشروع التطوير اليقظ	١٥,٠٠٠	-	-
مشروع مجلس المتقاعدين	١٥,٠٠٠	-	-
مشروع ديوانية الحاضر والماضي	١٥,٠٠٠	-	-
مشروع الاسر المنتجة	٢٠,٠٠٠	-	-
مشروع الهناء الزوجي	١٥,٠٠٠	-	-
مشروع الحياة الرائدة	١٠,٠٠٠	-	-
مشروع الملتقي الاجتماعي	١٠,٠٠٠	-	-
مشروع الحضانة	٩,٠١٠	-	-
مشروع الأنشطة الشبابية	١٠,٠٠٠	-	-
مشروع حياة خالية من الإدمان	١٠,٠٠٠	-	-
مشروع أبناء المستقبل	٦,٢٠٥	-	-
	٢٥٤,٢٨٦	-	-

(٧) المصروفات العمومية والإدارية		٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م	٣١ ديسمبر ٢٠٢١ م
مصروف مكافأة نهاية الخدمة	٢,٢٥٠	-	-
	٢,٢٥٠	-	-

(٨) صافي الأصول المقيدة		١ يناير ٢٠٢٢ م	المقيد خلال السنة	المحرر خلال السنة	٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ م
اعانة الوزارة		٢٨٥,٠٠٠	-	(٢٥٤,٢٨٦)	٣٠,٧١٤
		٢٨٥,٠٠٠	-	(٢٥٤,٢٨٦)	٣٠,٧١٤

(٩) عام

- تم اعتماد القوائم المالية الحالية للجمعية من قبل الادارة في تاريخ ٢٠٢٣/٣/١٤ م .